

سنن أبي داود

3618 - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا خالد بن الحارث عن سعيد بن أبي عروبة بإسناد ابن منهل مثله قال .
لغيره صحيح K . اليمين على يستهما أن A □ رسول فأمرهما بينة لهما وليس دابة في Y